في فلسطين «وبمحض ارادته أن يصدر من الأنظمة ما يراه ضرورياً أو مناسباً لتأمين السلامة العامة والدفاع عن فلسطين والمحافظة على النظام العام وقمع العصيان أو الثورة أو الفتنة وصيانة المؤن والخدمات الضرورية لمعيشة الأهلين» (المادة ٦). كذلك منحت المادة نفسها المندوب السامي الحق في أن يصدر، بموجب ذلك المرسوم، أنظمة تنص على صلاحية محاكمة الأشخاص الذين يخالفونها أمام المحاكم العسكرية، ومنع تقديم الاستئناف على قرارات تلك المحاكم. كما نص المرسوم أيضاً على أن للمندوب السامي، بموجب الأنظمة التي يصدرها، الحق في الاعلان عن تعليمات تتضمن أحكاماً بشأن اعتقال الأشخاص وابعادهم من فلسطين أو منعهم من الرجوع إليها، وكذلك وضع اليد على الأموال والعقارات أو الاشراف عليها، أو فرض الغرامات ومصادرة الأملاك وإتلافها كإجراءات تأديبية، أو فرض الرقابة على الصحف أو إيقافها، وتقييد حرية الحركة وغيرها.

كما نصت المادة ٦ نفسها من المرسوم على أنه يجوز للأنظمة التي يسنها المندوب أن «تعدل أي تشريع أو توقف العمل بأي تشريع، وأن تقر سريان أي تشريع مع إجراء أي تعديل فيه أو بدون ذلك»، وان «كل حكم من أحكام أي تشريع قد يتنافى وأحكام أي نظام من أنظمة الدفاع أو أي أمر أو مرسوم صادر بمقتضاه يبطل مفعوله بمقدار ما فيه من ذلك التناقض». كذلك «لا يجوز البحث في صحة الأحكام الواردة في أي مستند يستدل منه أنه... وضع بموجب مرسوم الدفاع أمام أية محكمة وعلى أي وجه من الوجوه» (المادة ١٢).

وباختصار، فقد منح ذلك المرسوم سلطات الانتداب البريطاني صلاحية تعطيل أي قانون في فلسطين أو تعديله أو الغاءه، بموجب أنظمة تصدرها، وبالتالي خوّلها القيام بأي عمل، أو اتخاذ أي إجراء، تشريعياً كان أو تنفيذياً، مهما بلغت صرامته وغرابته، بينما لا يجد السكان أمامهم طريقة للاعتراض على تلك الاجراءات، أو للطعن بها، أو التخفيف من وقعها.

واستناداً إلى هذه الصلاحيات القانونية الواسعة من جهة، وانطلاقاً من أرضية تجربتها الغنية في التعامل مع شعوب المستعمرات وقمع حركات التحرر من جهة ثانية، نشر البريطانيون نظام الدفاع (المحاكم العسكرية) لسنة ١٩٢٧[١٨]، الذي تضمن صلاحيات واسعة لقمع الثورة. وكان هذا النظام يعدل، من حين إلى آخر، بإضافة مواد جديدة عليه حسب الضرورات المستجدة للتعامل مع الثوار العرب وكبح نشاطهم، إلى أن استبدل بنظام الدفاع لسنة ١٩٣٩[١٩] الذي تعرض أيضاً لتعديلات واضافات بحسب ضرورات تصفية الثورة. وبموجب هذه الأنظمة، اتخذت معظم الاجراءات الاستثنائية بحق الثوار العرب، مثل إعدام العديد منهم واعتقال الكثيرين غيرهم أو نفيهم، ومصادرة الأملاك، ونسف البيوت، وفرض العقوبات الجماعية، وتعطيل الصحف وحظر النشاط السياسي وفرض مختلف القيود على السكان.

ومع نشوب الحرب العالمية الثانية، سنة ١٩٣٩، وانهاء الثورة العربية في فلسطين، توقفت السلطات البريطانية، بعد أن ساد الهدوء البلد، عن استعمال تلك الأنظمة لفترة